

# حكمة مشروعية النكاح

الله .. نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن والاه يتجدد لقاؤنا في هذه الليلة المباركة مع شيخنا المبارك ليتحفنا بما يفتح الله عز وجل عليه في موضوع من أحكام الزواج. تعلم فإن العلم أزين للفتى من الحلة الحسناء عند التكلم أسأل الله أن يفتح على شيخنا، وأن ينفعنا وإياكم بما نسمع فليفضل مشكوراً. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه، وبعد... فإن الله سبحانه وتعالى ركب في الإنسان هذه الشهوة الجنسية، والحكمة في ذلك استمرار هذا النوع الإنساني، ويقاؤه إلى أن يأتي الأجل الذي يأذن الله تعالى فيه بفناء هذه الحياة الدنيا، فهذه الشهوة تحمله على طلب النكاح، وعلى طلب الوطاء، وتدفعه، وفي كل من الجنسين الرجال والنساء هذه الشهوة التي يحصل منها الاندفاع إلى هذا الجماع. لا شك أنه أن الله تعالى له الحكمة في ذلك، وهذه سنته في جميع خلقه حتى في الوحوش، وفي البهائم، وفي الطيور، وفي الحشرات، وما أشبهها جعل الله بينها هذا التزاوج حتى تتوالد من جنسها، وحتى يبقى كل نوع، وحتى يوجد ما قدر الله تعالى خلقه، وقدر إيجاده. وإذا كان كذلك فإن الإنسان له خصوصية، وهو أنه يترتب على هذا الوطاء وهذا الجماع يترتب على ذلك وجود هذا التوالد، ووجود هذا الحمل، والولادة، ومعلوم أن الأولاد إذا لم يكن لهم من يضمهم، ومن يحتضنهم، ومن ينفق عليهم فإنهم يضيعون، ولا يعرفون من هم، ولا يجدون من يربهم؛ فلأجل ذلك شرع الله التزاوج الذي هو نكاح حلال، فأباح وشرع النكاح الحلال؛ ليستغنى به عن الوطاء الحرام. وذلك لأن هناك من جنس بني آدم من لا يخلون ولا يحرمون، ولا يفرقون بين الزوجة، وبين الأخت، وبين القريبة والبعيدة فينكحون ما يشاءون، وجماع أحدهم أخته، أو قريبته، أو البعيدة، وكذلك لا يتوقفون عند عدد بل يطاء كل ما يريد، وكل من يشتهي، وإذا ولد لهم الأولاد، لم يبالوا بهم، ولم يعرف الرجل أولاده، ولم يعرف الولد أباه، ولا من ينتسب إليه ولا أمه بل من حين يولد وهو ملقى يعطى من يحتضنه مدة بقاء حاجته إلى الرضاع والحضانه، ثم بعد ذلك لا يلتفت إليه بل يقال له: أصلح نفسك وعش كما تشاء أو اهلك ولا يدري لماذا ولد ولا لماذا خلق، لا شك أن هذا ينافي حكمة الله سبحانه وتعالى. ذكروا أي في صفة التتار الذين خرجوا في القرن السابع وما بعده، وقاتلوا المسلمين في خراسان وفي العراق وفي غيرها أنهم لا يخللون ولا يحرمون وأن المرأة يطؤها كل واحد يريد، يقوم هذا ويقعد، ويجلس عليها هذا، وأنها إذا حملت ربت ولدها، أو أعطته من يربها ثم حملت مرة ثانية، وهكذا فمثل هؤلاء أشبه بالبهائم، وقد يكونون أقل حالة من البهائم، ومن الطيور، ونحوها فإن البهيمة كالشاة، والبقرة، والناقة، والفرس، ونحوها تحن على أولادها ما داموا بحاجتها، ما داموا صغاراً، وأما هؤلاء فلا تحن المرأة على ولدها بل تلقيه، وتعطيه من يصلحه. أما الإسلام فقد جاء بشريعة هذا النكاح ورغب فيه، وجرم الزنا، وشنع في تحريمه لما يترتب عليه من المفاسد، وسماه { قَاجِسَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } وعاقب عليه جعل عقوبته من أشنع العقوبات، وهي أن يرحم إذا كان محصناً، يرحم بالحجارة حتى يموت، ومع ذلك فإنه رغب في النكاح وحث عليه.